

2020 / 134

المبادرة التشريعية لحركة الشعب لفائدة عملة الحضائر المتجاوز سنهم 45 سنة

مشروع قانون أساسي يتعلق بتنقيح القانون عدد 112 لسنة 1983 مؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط القانون العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،


الفصل 17(جديد)

لا يمكن لأي شخص أن يعين في خطة موظف للدولة أو لجماعة عمومية محلية أو لمؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية:

- (1) إذا لم يكن محرزاً على الجنسية التونسية مع مراعاة التحاير المنصوص عليها بمجلة الجنسية التونسية.
- (2) إذا لم يتجاوز سن 45 سنة .
- (3) إذا لم يكن متمتعاً بحقوقه المدنية وحسن السيرة والأخلاق.
- (4) إذا لم يكن في وضع مطابق لأحكام القانون المتعلق بالتجنيد.
- (5) إذا لم يكن له من العمر ثماني عشرة سنة على الأقل.
- (6) إذا لم تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس بكامل تراب الجمهورية الوظائف التي يترشح إليها.

ويمكن بصفة استثنائية انتداب عملة الحضائر لمن تجاوز سنهم 45 سنة بشرط قضاء خمس سنوات عمل فعلي وتضبط بأمر إجراءات إنتدابهم.

2020 / 134



شرح الأسباب 2020 / 134

مثل الاتفاق الممضى يوم 20 أكتوبر الماضي بين الحكومة والاتحاد العام التونسي للشغل والمتعلق بتسوية وضعية عمال الحضائر ما بعد 2010 خطوة على طريق القطع مع العمل الهش وبقدر ما أنصف الاتفاق شريحة عمرية معينة وخاصة منهم أولئك الذين لا يتجاوز سنهم 45 سنة عبر انتدابهم في الوظيفة العمومية، إلا أن الأمر اختلف مع الفئة العمرية المتراوحة بين 45 و55 سنة حيث تم إلزامهم بالحصول على عشرين ألف دينار ومغادرتهم الأعمال التي كانوا يباشرونها حتى وان كانوا متمسكين بها، الشيء الذي افضى الى تحركات احتجاجية منهم في مختلف جهات البلاد.

ان هذه الاتفاقية وان كانت قدمت حلولا أرضت فئة من عمال الحضائر على اعتبار تسوية وضعياتهم المهنية فإنها لم ترض اطرفا اخرى اعتبروا أنفسهم مظلومين باعتبار أن بداية المفاوضات مع الحكومة انطلقت منذ 2018 فلو سوي الملف في ذلك الوقت لكانوا من الذين استفادوا من تسوية الوضعية.

كما ان هذه التسوية التي رفضت ادماج من فاقت أعمارهم 45 سنة في أسلاكهم المهنية التي مارسوا فيها العمل على اعتبار عدم إمكانية الانتداب في الوظيفة العمومية أو القطاع العام بعد سن 45 والحال أن عديد الاتفاقيات بعد الثورة أدمجت من زاد عمره عن 45 سنة باعتبارها استثناءات.

إذا أضفنا الى هذه الاعتبارات أن فئة عمال الحضائر أو العديد منهم مارسوا العمل قبل هذه الاتفاقية لسنوات عديدة وتمتعوا بالتغطية الاجتماعية على عملهم ذاك، فانه من الممكن تسوية وضعياتهم لا بالنظر الى سنهم الحالي زمن امضاء الاتفاقية وانما بالنظر الى زمن ابتدائهم العمل في سلك ما تحت عنوان عمال الحضائر.

بناء على كل ما تقدم واعتمادا على مبدأ المساواة الذي يحرص الدستور على احترامه في كل الإجراءات، نتقدم بهذه المبادرة التشريعية لانصاف هذه الفئة العمرية التي شملها الاتفاق الممضى بين الحكومة والاتحاد حول ملف الحضائر.



2020/134

النواب أصحاب المبادرة التشريعية لتنقيح القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

1	خالد الكركسي	خالد
2	مير الدين محمودي	
3	عبد الرزاق كويدات	
4	عبد السلام بن عمار	
5	حسام مري	
6	للي الحداد	
7	زهير المغزاوي	
8	علي بن عون	

علي بن عون

9 حاتم البويلدي
10 لطفي العبدوي

2020/134

الواردات عمومية
09 نوفمبر 2020
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي